www.eojm.org

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الربع سنوي الثاني
أبريل-يونيو 2022

EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
برنامج المساعدة والدعم القانوني

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الربع سنوي الثاني (أبريل-يونيو2022)

إعداد وتحرير
وحدة المساعدة والدعم القانوني

إخراج فني
الوحدة الإعلامية

المقدمة

تعد حرية الصحافة من أهم الحقوق الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من حقوق وما عليه من واجبات، ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المسئول، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وفى مصر تتعامل الأنظمة السياسية المتعاقبة مع حرية الصحافة واستقلالها باعتبارها ترفا، وترى أن حق المواطن فى الحصول على المعلومة والتحليل هو حق مؤجل، لذا تعمل على تأميم حق المواطن فى صحافة حرة من المنبع، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاعًا شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات ليس لها سند أو مسوغ قانوني، وذلك استناداً على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، والذي يشوبه شبهة عدم دستورية، هذا بالإضافة إلى معارضته لما ورد بقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن الحماية للصحفيين وتحظر حبسه في جرائم النشر بدون مبرر قانوني، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لكافة المواطنين.

ويمكن القول أن قانون الإرهاب ساهم بشكل كبير في التضييق على حرية الصحافة المصرية، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطتين التنفيذية و القضائية، في إساءة استخدام الحبس الاحتياطي المطول بالمخالفة لمبدأ "المتهم برئ حتى تثبت إدانته"، فقد وصل أمر تجديد الحبس الاحتياطي للصحفيين/ات إلى تجاوز الحد الأقصى (مدة السنتين) بالمخالفة للمادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وفقًا لآخر تعديلاته "بألا تتعدى بأي حال من الأحوال مدة الحبس الاحتياطي أثناء التحقيق أو التقاضي أو كليهما في حالة الجنح مدة الستة أشهر. وألا تتعدى مدة الحبس الاحتياطي في حالة الجنايات الثمانية عشرة شهرًا، وفي حالة الجنايات المعاقبة بالسجن المؤبد أو الإعدام، فلا تتجاوز مدة الحبس بأي حال من الأحوال مدة السنتين".

بالإضافة إلى كل ذلك؛ فثمة مغالاة في تجديدات الحبس بدون عرض المتهم على جهات التحقيق وعدم السماح بالاستماع لأقواله أو أقوال من يمثله قانوناً بالمخالفة لنص المادة 136 من القانون رقم 150 لسنة 1950 والمعدلة بالقانون 145 لسنة 2006 من القانون الإجراءات الجنائية التي نصت على "يجب على قاضي التحقيق قبل أن يصدر أمرًا بالحبس أن يسمع أقوال النيابة العامة ودفاع المتهم".

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات القضائية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت

هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب بالمخالفة لقانون العمل وقانون الصحافة، ودون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عند تعيين الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وانتهاءً بفصلهم فصلاً تعسفيًا دون إخطار مسبق أو إجراء أي تحقيق مسبق.

وفي إطار ذلك يأتي التقرير الربع السنوي الثاني خلال عام 2022 ليرصد آخر التطورات والإجراءات القانونية التي تمت في القضايا المنظورة أمام المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين/ات، في الفترة من 1 أبريل إلى 30 يونيو 2022.

المنهجية

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال الربع الثاني من عام 2022 (أبريل-يونيو). وقد اعتمدت الوحدة القانونية بالمؤسسة على معايير محددة للحكم على قضية ما إذا كانت تنتمي إلى قضايا حرية الإعلام والصحافة أم لا وتتمثل هذه المعايير فيما يلي:

1) أن يكون سبب القضية له علاقة بالكتابة أو صور منشورة أو كلام مذاع لهذا الصحفي أو الإعلامي.

2) أن يكون ما تم نشره من خلال كيان أو مؤسسة صحفية أو إعلامية سواء كانت جريدة أو قناة أو موقع إلكتروني.

3) أن يكون سبب القضية مرتبط بعمل هذا الصحفي أو الإعلامي في تغطية أحداث معينة مع وجود تصريح من المؤسسة الصحفية التابع لها أو وجود اعتراف رسمي من المؤسسة بعمل هذا الصحفي لديها وأنه كان في مهمة صحفية تابع لها.

وفي حالة انطباق تلك المعايير على القضية محل الخلاف يقوم المرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم اللازم، ويتمثل هذا الدعم في ثلاثة أنواع:

• **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية (دوائر العمال) ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام في المواعيد القانونية.

• **الدعم القانوني غير المباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويد الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها.

• **المتابعة القانونية:** وذلك بمتابعة المستجدات وآخر التطورات القانونية لقضايا الصحفيين

والإعلاميين مثل متابعة جلسات تجديدات الحبس أو تجديدات التدابير الاحترازية أو متابعة إجراءات تنفيذ إخلاء سبيل الصحفيين و الإعلاميين حتى إطلاق سراحهم من قسم الشرطة التابع لهم، وذلك عن طريق التواصل المباشر مع ذويهم أو مع من يمثلهم قانوناً أو عن طريق متابعة كافة وسائل الإعلام المختلفة بالنسبة للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر معهم أو مع من يمثلهم قانوناً.

القسم الأول:

رصد قضايا الصحفيين والإعلاميين خلال الربع الثاني من عام 2022

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/ات و الإعلاميين/ات التي قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة القانونية لهم خلال الفترة من (1 أبريل30- يونيو 2022)؛ ففي الفترة المشار إليها قامت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة بمتابعة 30 قضية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات والمؤسسات الصحفية.

وفيما يلي تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم وفقاً نوع القضية، ، والجهة المنظور أمامها القضية، وتصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة من الجهات القضائية، وأخيرا التوزيع الجغرافي لتلك القضايا.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

شكل (1) - تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام دعمًا قانونيًا مباشرًا خلال الربع الثاني من العام بنسبة 100% بواقع 30 قضية.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع القضية

شكل رقم (2) تصنيف القضايا وفقًا لنوع القضايا

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لنوع القضية؛ حيث جاءت في المرتبة الأولى القضايا المدنية بنسبة بلغت 66.7% بواقع (20) قضية من إجمالي عدد القضايا المنظورة ، وجاءت في المرتبة الثانية القضايا الجنائية بنسبة بلغت 26.7% بواقع (8) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة، بينما جاءت في المرتبة الأخيرة الطعون المرفوعة أمام محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنسبة 6.6% بلغت بواقع قضيتين اثنتين من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

تصنيف القضايا وفقًا لموضوع القضية

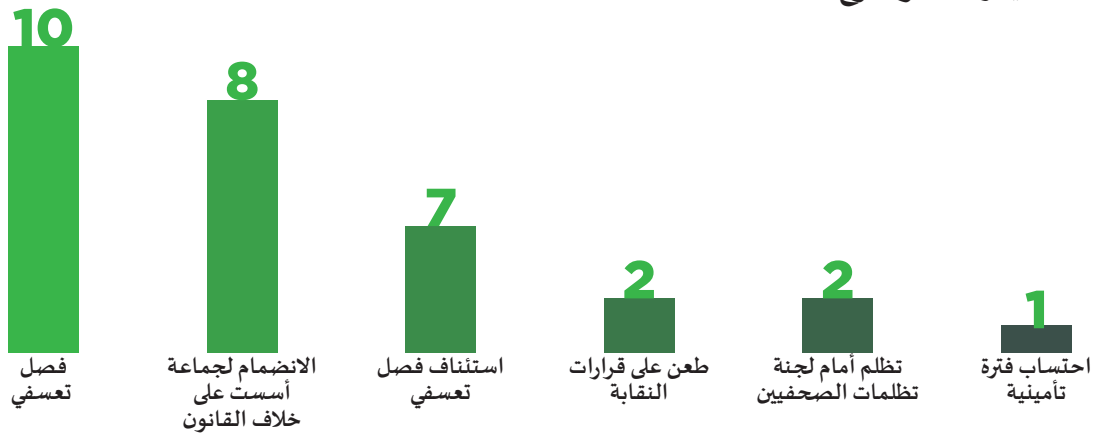

شكل رقم (3) تصنيف القضايا وفقًا لموضوع القضية

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا لموضوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 33.4% بواقع (10) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة، وتلتها في المرتبة الثانية قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام القانون والدستور، ونشر وبث أخبار وبيانات كاذبة بنسبة بلغت 26.6% بواقع (8) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة، وجاءت في المرتبة الثالثة قضايا استئناف فصل تعسفي بنسبة بلغت 23.3% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة ، وتساوت في المرتبة الرابعة قضايا الطعون على القرارات السلبية أمام محكمة القضاء الإداري مع تظلمات الصحفيين أمام لجنة القيد بنقابة الصحفيين بنسبة بلغت 6.7% بواقع قضيتين لكل منهما، وأخيراً، جاءت قضايا احتساب الفترة التأمينية بنسبة بلغت 3.3% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

شكل (4) - تصنيف القضايا وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية

يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقًا للجهة المنظور أمامها القضية؛ حيث جاءت في المرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 26.7% بواقع (8) قضايا من إجمالي عدد القضايا، وتساوت في المرتبة الثانية القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات مع القضايا المنظورة أمام دوائر استئناف العمال بنسبة بلغت 23.3% بواقع (7) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة.

وجاءت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام مكتب خبراء وزارة العدل بنسبة بلغت 10% بواقع (3) قضايا من إجمالي عدد القضايا المنظورة،

وتساوت في المرتبة الرابعة القضايا المنظورة أمام مجلس الدولة والتظلمات أمام لجنة القيد بنقابة الصحفيين بنسبة بلغت 6.7% بواقع قضيتين لكل منهما من إجمالي عدد القضايا، وجاءت في المرتبة الأخيرة القضايا المنظورة أمام محكمة جنح شبين الكوم بنسبة بلغت 3.3% بواقع قضية واحدة من إجمالي عدد القضايا.

تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة

شكل (5) - تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة

أصدرت المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف، والنيابات في قضايا الصحفيين/ات (47) قرارًا خلال أشهر الربع الثاني من عام 2022، وترجع زيادة أعداد القرارات عن عدد القضايا إلى أن هناك أكثر من قضية صدر فيها أكثر من قرار خلال الفترة المذكورة.

وجاءت في المرتبة الأولي الأحكام القضائية الصادرة لصالح الصحفيين بنسبة بلغت 19.2 % بواقع (9) أحكام من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة الثانية القرارات الصادرة بتجديد حبس الصحفيين مع القرارات الصادرة بتأجيل قضايا العمال بنسبة بلغت 17.1% بواقع (8) قرارات من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة. وجاءت في المرتبة الثالثة القرارات الصادرة بتأجيل استئناف العمال بنسبة بلغت 14.9% بواقع (7) قرارات من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة.

فيما جاءت في المرتبة الرابعة القرارات الصادرة بحجز قضايا العمال بالنطق بالحكم بنسبة بلغت 10.6% بواقع (5) قرارات من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة. وجاءت في المرتبة الخامسة القرارات الصادرة بتأجيل المناقشة أمام مصلحة الخبراء بنسبة بلغت 8.5% بواقع (4) قرارات من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة.

وتساوت في المرتبة السادسة القرارات الصادرة بإنهاء المأمورية أمام مصلحة الخبراء مع القرارات الصادرة بتأجيل تظلمات الصحفيين بنسبة بلغت 4.2% بواقع قرارين اثنين من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة.وتساوت في المرتبة الأخير القرارات

الصادرة بإحالة الدعوى إلى التحقيق مع القرارات الصادرة بإخلاء سبيل صحفيين بضمان مالي بنسبة بلغت 2.1% بواقع قرار واحد من إجمالي الأحكام والقرارات الصادرة.

تصنيف القضايا وفقًا للتوزيع الجغرافي

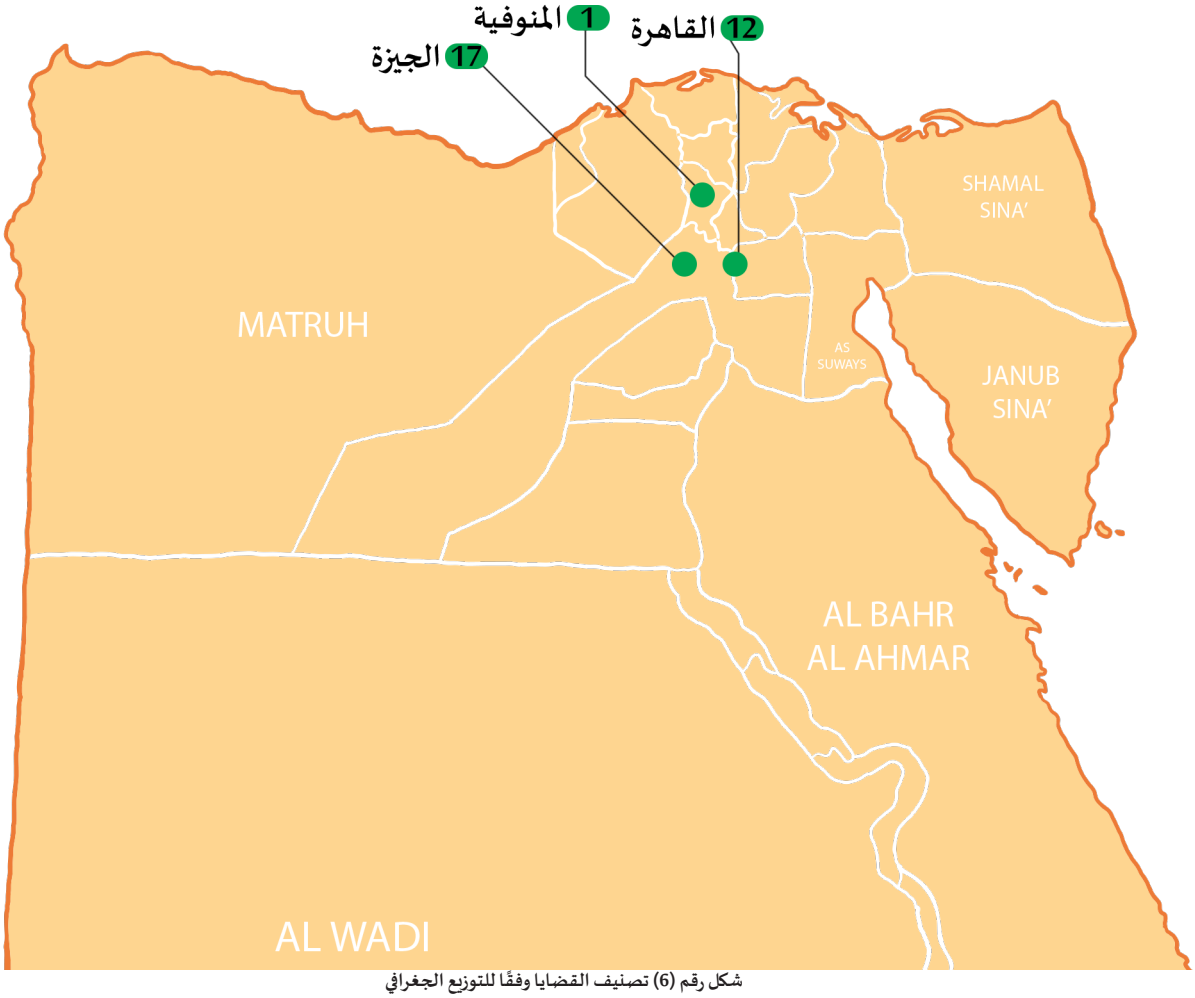

شكل رقم (6) تصنيف القضايا وفقًا للتوزيع الجغرافي

جاءت قضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات بين محافظات القاهرة ، الجيزة والمنوفية وذلك بنسبة 56.7% في محافظة الجيزة بواقع (17) قضية، و نسبة 40% في محافظة القاهرة بواقع (12) قضية، ونسبة 3.3% في محافظة المنوفية بواقع قضية واحدة.

القسم الثاني:

عرض وتحليل قانوني لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال الربع الثاني من عام 2022

يسلط هذا القسم الضوء على عدد من القضايا التي برزت أثناء عمل الوحدة القانونية خلال شهور الربع الثاني من العام، ومن ثم سيتم تسليط الضوء على أهم الأحكام والقرارات التي صدرت لعدد من الصحفيين المقدم لهم الدعم القانوني، كما يشير هذا القسم إلى وقائع القبض التي وقعت على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

1) بالنسبة إلى القضايا العمالية: تلاحظ خلال الربع الثاني من عام 2022 تزايد عدد القضايا العمالية التي تتولى وحدة الدعم والمساعدة القانونية تقديم الدعم القانوني لها مقارنة بباقي القضايا، ويأتي ذلك بسبب استخدام إدارات المواقع الإخبارية والجرائد التي يعمل بها الصحفيون سياسة الفصل التعسفي وعدم تحرير عقود عمل لهم، كما ينص قانون تنظيم الصحافة والإعلام، فقد حظت القضايا العمالية سواء المنظورة أمام محاكم أول درجة أو دوائر الإستئناف على النصيب الأكبر في التطورات والمستجدات من حيث الأحكام القضائية أو التأجيلات، فقد أصدرت المحاكم العمالية عدد 9 أحكام لصالح صحفيين أما بالحصول على أحكام بالتعويض جراء فصلهم تعسفيًا أو الحصول على أحكام بقيدهم بجداول نقابة الصحفيين.

2) بالنسبة إلى القضايا الجنائية: شهد الربع الثاني من عام 2022 حصول وحدة الدعم والمساعدة القانونية على عدد من إخلاء السبيل لعدد من الصحفيين وكانت تلك القرارات من قاض المعارضات بمحكمة الجنح و نيابة أمن الدولة العليا:

• في 19 أبريل 2022 قرر قاضي المعارضات بمحكمة جنح شبين الكوم إخلاء سبيل الصحفي أحمد الباهي بضمان مالي قدره 5 آلاف جنيه على ذمة القضية رقم 3014 لسنة 2022 جنح شبين الكوم، والتي يواجه فيها اتهاما بالتحريض على ارتكاب أعمال شغب وعنف، وفي 20 أبريل 2022 نفذ قسم شرطة السادات قرار إخلاء السبيل وتم إطلاق سراح الصحفي، وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على الصحفي فجر يوم السبت 16 أبريل 2022 من منزله بمحافظة المنوفية و اقتادته إلى قسم شرطة السادات ومنه إلى النيابة العامة التي قررت حبسه احتياطيًا على ذمة القضية سالفة البيان، بتهمة تحريض عدد من أهالى قرية أبو نشابة التابعة لمركز السادات بمحافظة المنوفية على ارتكاب أعمال عنف وتحريض يوم الجمعة 15 أبريل 2022.

• في 26 أبريل 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي أحمد أبو خليل بضمان محل الإقامة على ذمة القضية رقم 558 لسنة 2020 أمن دولة عليا التي يواجه فيها تهم الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة. وتم تنفيذ قرار إخلاء السبيل من مقر احتجاز الصحفي بمجمع سجون طرة فور صدوره. وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على الصحفي من منزله بتاريخ 3 يونيو 2020 وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة لمدة 10 أيام حتى ظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 13 يونيو 2020 وتم التحقيق معه في القضية والاتهامات سالفة البيان.

• في 30 أبريل 2022 قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل الصحفي عامر عبد المنعم بضمان محل الإقامة على ذمة القضية رقم رقم 1017 لسنة 2020 أمن دولة عليا، التي يواجه فيها تهم الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة. وتم تنفيذ قرار إخلاء السبيل من مقر احتجاز الصحفي بمجمع سجون طرة فور صدوره وفي حضور نقيب الصحفيين. وكانت قوة أمنية حضرت إلى منزل الصحفي في حي الهرم يوم 19 ديسمبر 2020، وألقت القبض عليه ، وصادروا أوراقه الثبوتية والهواتف المحمولة والحواسب ولاب توب وأجهزة تخزين بيانات (HARDs- USBs) ومجموعة من الأوراق والصور الشخصية وبعض المقالات المترجمة و اقتادته إلى جهة غير معلومة ومن ثم عرضه على نيابة أمن الدولة في 20 ديسمبر 2020 وتم التحقيق معه في القضية والاتهامات سالفة الذكر.

وشهد الربع الثاني من العام استمرار ملاحقة الأجهزة الأمنية للصحفيين وإلقاء القبض عليهم وعرضهم على نيابة أمن الدولة بتهم الإرهاب ونشر الأخبار الكاذبة:

• في 21 أبريل 2022 ألقت قوات الأمن القبض على الصحفية صفاء الكروبيجي من منزلها واقتادتها إلى جهة غير معلومة ظلت بها لمدة أربعة أيام قبل أن تظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 25 أبريل 2022 والتحقيق معها في القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة عليا بتهم الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وحبسها احتياطيا على ذمة القضية.

• في 24 أبريل 2022 ألقت قوات الأمن القبض على الإعلامية هالة فهمي من منزلها واقتادتها إلى جهة غير معلومة ظلت بها لمدة يومين قبل أن تظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 26 أبريل 2022 والتحقيق معها في القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة عليا بتهم الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وحبسها احتياطيا على ذمة القضية.

• في 15 مايو 2022 ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي محمد فوزي من منزله بحي العمرانية بمحافظة الجيزة واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل بها لمدة 14 يومًا قبل أن يظهر داخل نيابة أمن الدولة والتحقيق معه في القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة عليا بتهم الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وحبسه احتياطيا على ذمة القضية.

كما شهد الربع الثاني من العام استمرار حبس عدد من الصحفيين، واستخدام السلطة القضائية للحبس الإحتياطي المطول دون إنهاء القضايا:

أ) قررت الدائرة الرابعة إرهاب في محكمة جنايات القاهرة في 16 مايو 2022 تجديد حبس الصحفي بهاء الدين إبراهيم لمدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات التي تجرى معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية التي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي وحددته بـ 24 شهرا. وكان " بهاء" قد ألقي القبض عليه من مطار برج العرب أثناء سفره إلى دولة قطر بتاريخ 23 فبراير 2020 وتم اقتياده إلى أحد مقرات الأمن الوطني بمحافظة الإسكندرية وظل بها مدة 75 يومًا قبل أن يظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 6 مايو 2020 والتحقيق معه في القضية 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا باتهامات الإنضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

ب) قررت الدائرة الرابعة إرهاب في محكمة جنايات القاهرة في 16 مايو 2022 تجديد حبس الصحفي مدحت رمضان لمدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات التي تجرى معه في القضية رقم 680 لسنة 2020 أمن دولة عليا. وكان "رمضان" قد ألقي القبض عليه من منزله بتاريخ 28 مايو 2020 واقتياده إلى جهة غير معلومة وظل بها لمدة 30 يومًا قبل أن يظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 27 يونيو 2020 والتحقيق معه في القضية 680 لسنة 2020 أمن دولة عليا باتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

ج) قررت الدائرة الثانية إرهاب في محكمة جنايات القاهرة في 8 يونيو 2022 تجديد حبس الصحفي ربيع الشيخ لمدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات التي تجرى معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا. وكان "الشيخ" قد ألقي القبض عليه بتاريخ 1 أغسطس 2021 من مطار القاهرة أثناء عودته من دولة قطر وتم احتجازه بغرفة داخل المطار حتى تم عرضه على نيابة أمن الدولة بتاريخ 2 أغسطس 2021 والتحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 باتهامات الانضمام الى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

د) قررت الدائرة الثالثة إرهاب في محكمة جنايات القاهرة في 26 يونيو 2022 تجديد حبس الصحفي مصطفى الخطيب لمدة 45 يومًا على ذمة التحقيقات التي تجرى معه في القضية 488 لسنة 2019 أمن دولة عليا بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية التي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي وحددته بـ 24 شهرا. وكان "الخطيب" قد ألقي القبض عليه بتاريخ 12 أكتوبر 2019 وتم احتجازه بجهة غير معلومة لمدة يومين قبل أن يظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 14 أكتوبر والتحقيق معه في القضية رقم 488 لسنة 2019 أمن دولة عليا باتهامات مشاركة جماعة إرهابية في تحقيق أغراضها وإساءة استخدام مواقع التواصل الإجتماعي ونشر أخبار وبيانات كاذبة.

3) أحكام حصلت عليها المؤسسة لصالح صحفيين:

أ) حكم بالتعويض لصالح الصحفي إسلام أسامة ضد جريدة الموجز

قضت الدائرة الثامنة عمال كلى جنوب الجيزة بتاريخ 27 أبريل 2022 في الدعوى رقم 1616 لسنة 2021 عمال كلى جنوب المرفوعة من مؤسسة المرصد المصري للصحافة والاعلام عن الصحفي إسلام أسامة ضد جريدة الموجز بإلزام الجريدة بدفع مبالغ مالية تعويضا عن الفصل التعسفي وعن مهلة الإخطار والراتب المتأخر والمقابل النقدي لرصيد الأجازات وإثبات علاقة العمل وإعطاء شهادة خبرة عن الفترة التي عمل بها.

ب) حكم بالتعويض لصالح الصحفية حنان هجرس ضد جريدة الموجز

قضت الدائرة الثامنة عمال كلى جنوب الجيزة بتاريخ 27 أبريل 2022 في الدعوى رقم 1747 لسنة 2021 عمال كلى جنوب المرفوعة من مؤسسة المرصد المصري للصحافة والاعلام عن الصحفية حنان هجرس ضد جريدة الموجز بإلزام الجريدة

بدفع مبالغ مالية تعويضا عن الفصل التعسفي وعن مهلة الإخطار والراتب المتأخر والمقابل النقدي لرصيد الأجازات وإثبات علاقة العمل وإعطاء شهادة خبرة عن الفترة التي عملت بها.

ج) حكم نهائي بالتعويض لصالح الصحفية أماني أبو عيسى ضد جريدة الموجز

قضت الدائرة الثالثة استئناف عالي جنوب الجيزة بتاريخ 25 مايو 2022 في الاستئنافات أرقام 629 / 1019 لسنة 139 قضائية المرفوع أولهما من مؤسسة المرصد المصري للصحافة والاعلام عن الصحفية أماني أبو عيسى ضد جريدة الموجز، والآخر من جريدة الموجز ضد الصحفية أماني أبو عيسى برفضهما وتأييد الحكم الصادر من محكمة جنوب الجيزة بالزام جريدة الموجز بدفع مبالغ مالية تعويضا عن الفصل التعسفي وعن مهلة الإخطار والراتب المتأخر والمقابل النقدي لرصيد الأجازات وإثبات علاقة العمل وإعطاء شهادة خبرة عن الفترة التي عملت بها ليصبح حكما نهائيا.

د) قيد الصحفية صفاء عبد الرازق بجداول نقابة الصحفيين

قضت دائرة تظلمات الصحفيين بمحكمة استئناف القاهرة بتاريخ 31 مايو 2022 بقبول التظلم رقم 9233 لسنة 138 قضائية المقام من مؤسسة المرصد المصري للصحافة والاعلام عن الصحفية صفاء عبد الرازق ضد رئيس لجنة القيد بنقابة الصحفيين ونقيب الصحفيين شكلا وفي الموضوع بإلزام نقابة الصحفيين بقيد الصحفية بجداول المنتسبين بالنقابة.

ه) قيد الصحفي أحمد عبد الحليم بجداول نقابة الصحفيين

قضت الدائرة الثانية موضوع في محكمة القضاء الإداري بتاريخ 26 يونيو 2022 بقبول الطعن رقم 29884 لسنة 75 قضائية المقام من مؤسسة المرصد المصري للصحافة والاعلام عن الصحفي أحمد عبد الحليم ضد رئيس لجنة القيد بنقابة الصحفيين ونقيب الصحفيين شكلا وفي الموضوع بإلغاء قرار النقابة السلبي بالامتناع عن قبول أوراق الصحفي و قيده بجداول المشتغلين بالنقابة وإلزام نقابة الصحفيين بقيد الصحفي بجداول المشتغلين مع ما يترتب على ذلك من آثار.

المـــرصـد المصـــري للصـــحافة والإعـــلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

"المرصد المصري للصحافة والإعلام"

مؤسسة مجتمع مدني مصرية تأسست بالقرار رقم 5805 لسنة 2016.
وتتخذ "المؤسسة" من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحرية الصحافة والإعلام والدستور المصري مرجعية لها.ا
تهدف "المؤسسة" إلى الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية وتعزيزها، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين والإعلاميين في المجتمع المصري من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل "المرصد" عبر برامج وآليات متنوعة؛ تقوم بعضها برصد الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين والإعلاميين وتوثيقها من ناحية، ورصد ونقد لبعض أنماط اللامهنية في عدد من الصحف والمواقع الإلكترونية ووسائل الإعلام من ناحية أخرى. كما تقدم "المؤسسة" الدعم القانوني المباشر أو غير المباشر للصحفيين أو الإعلاميين المتهمين في قضايا تتعلق بممارستهم لمهنتهم. كما تقوم "المؤسسة" بالبحوث والدراسات الخاصة بوضع حرية الصحافة والإعلام في المجتمع، وتقدم أيضًا مجموعة من التدريبات والندوات التثقيفية من أجل تعزيز قدرات الصحفيين والإعلاميين، والارتقاء بمستواهم المهني وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وطرق أمنهم وسلامتهم أثناء تأدية عملهم.

رؤيتنا
دعم وتعزيز حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما، والوصول إلى بيئة مهنية ومناخ آمن وملائم لعمل الصحفيين والإعلاميين في دولة يكون أساسها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.